

**الكَوَاكِبِ اللامعات
فِي حُكْمِ المَائِعَاتِ
للشيخ يوسف كساب الغزي
المدني (ت ١٢٩٠هـ)
(دراسة وتحقيق)**

أ. م. د. طلال خلف حسين

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ، فإن علم الفقه هو أكثر العلوم الشرعية مساساً بحياة الناس، وأكثرها ارتباطاً بواقعهم، لأنه العلم الذي ينظم علاقة الإنسان بربه أولاً، وعلاقته بغيره من المسلمين، وبالناس عموماً بعد ذلك، وبه يميز الحلال من الحرام، والصواب من الخطأ، فهو منهاج أفعال المكلفين. فكان لعلمائنا الأوائل الذين خدموا هذا العلم وأفنوا حياتهم من أجل بيان ذلك ولاجل هذا العلم وطلبه وتدوينه وصنفوا الكتب المطولة والمختصرة والمنظومات الشعرية ليسهل على طلاب العلم حفظها لحفظ الدين الحنيف، حيث أفنى علمائنا الأوائل حياتهم بين اخذ العلم وبين تدوينه وشرحه، من تصنيف وإحدى رسائل مجاميع الشيخ يوسف الغزي، فعمدت إليها بالقراءة، فألفيتها نافعة لما لها من أهمية في بيان حكم الطهارة التي تخص المائعات، فجمعت أمري على خدمتها، واخراجها في أبهى حلة.

Research Summary:

Praise be to God, Lord of the Worlds, and prayers and peace be upon our Prophet Muhammad, may God's prayers and peace be upon him, for the science of jurisprudence is the most prejudicial science that touches the lives of people, and the most closely related to their reality, because it is the science that organizes the relationship of man with his Lord first, and his relationship with other Muslims, and with people in general after that, and with it distinguishes What is permissible is from what is forbidden, and what is right is from what is wrong. It was for our early scholars who served this science and spent their lives in order to explain that and for the sake of this science and to request and codify it, and they classified the lengthy and abridged books and poetic systems to make it easier for students of science to memorize them to preserve the true religion, as our early scholars spent their lives between taking knowledge and writing it and explaining it, from a classification and one of the messages of the groups Sheikh Yusuf Al-Ghazi, so I proceeded to read to her. So its millennium is useful because of its importance in clarifying the ruling on purity that pertains to liquids, so Iunanimously agreed to serve it, and to bring it out in the best way.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الذي جعل العلم نورا للمهتدين، وشفاء لصدور المؤمنين، وحنة على الجاحدين والمبطلين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَفُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب من الآية ٧٠ الى الآية ٧١].

أما بعد؛ فإن علم الفقه هو أكثر العلوم الشرعية مساساً بحياة الناس، وأكثرها ارتباطاً بواقعهم، لأنه العلم الذي ينظم علاقة الإنسان بربه أولاً، وعلاقته بغيره من المسلمين، وبالناس عموماً بعد ذلك، وبه يمتاز الحلال من الحرام، والصواب من الخطأ، والحق من الباطل، فهو منهاج أفعال المكلفين. فكان لعلمائنا الأوائل الذين خدموا هذا العلم وأفنوا حياتهم من أجل بيان ذلك ولأجل هذا العلم وطلبه وتدوينه وصنفوا الكتب المطولة والمختصرة والمنظومات الشعرية، ليسهل على طلاب العلم حفظها لحفظ الدين الحنيف، إذ أفنى علماءنا الأوائل حياتهم بين أخذ العلم وبين تدوينه وشرحه، ومن تلك المؤلفات والشرح المهمة والتي تحمل بين طياتها كثير من الاحكام الفقهية، للشيخ يوسف الغزي - رحمه الله - وهي في الفقه وهي سهلة العبارات وواضحة المعاني،

وكان سبب اختياري لهذا المخطوط كونه في الفقه وهو تخصصي، وهو أيضاً من تصنيف وإحدى رسائل مجاميع الشيخ يوسف الغزي، فعمدت إليها بالقراءة، فألفتها نافعة لما لها من أهمية في بيان حكم الطهارة التي تخص المائعات، فجمعت أمري على خدمتها، وإخراجها في أبهى حلة، مزينة بالتعليقات النافعة، وإيضاح ما غمض من معانيها، مع تعريف بعض المصطلحات الواردة في المخطوط، ولكونها لم تحقق تنشر أو يعتني بها ولا علق عليها - على حد علمي وبحثي أحد، فهو من الكنوز التي دفنت لسنين طول فقد رأيت من واجبي الاعتناء به وتحقيقه.

أما ما تضمنته خت البحث فقد اشتملت على مبحثين، المبحث الأول: فقد ضم في طياته ثلاثة مطالب، فأما المطلب الأول: ترجمة المؤلف واسمه ونشأته و مشائخه وتلاميذه - إن وجدوا - ثم وفاته، وأما المطلب الثاني، فكان صور من المخطوط.

أما المبحث الثاني: فحققت فيه المخطوط. ثم الخاتمة والمصادر والمراجع.

• القسم الدراسي:

المبحث الاول

السيرة الإمام يوسف كساب الغزي^(١)

• المطلب الاول: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه .

اولاً: اسمه ونسبه: يوسف بن محمد بن خليل بن يوسف بن كساب الغزي^(٢).

ثانياً: لقبه:

لقب بالقاب منها- الكساب^(٣) و الشيخ و الاستاذ^(٤).

ثالثاً: نسبته: الغزي، المدني^(٥).

(١) المصنف الشيخ يوسف الغزي أو يوسف بن محمد بن كساب الغزي، بحثت عن ترجمه له فتعسر علي شأنه في ذلك شأن من سبقني في البحث عن ترجمة للشيخ فلم يذكر إلا بما ذكره الزركلي في كتابه الأعلام، عنه بقوله (يوسف الغزي: فاضل ضرير. ولد بغزة، وتعلم بالأزهر وجاور بالمدينة إلى أن توفي. له كتب، منها "منظومة في مصطلح الحديث" و "حاشية" عليها، و "مختصر جامع الأصول لابن الأثير" في الحديث)، وهذا ما جاء في تحقيق رسالته للأستاذ محمد حامد محمد، الذي حقق: منة الخلق في الرجل قول الرجل لزوجته غير المدخول فيها أنت طالق وطالق، والتحقيق والتعليق الثاني: ناصر بن عبد اللطيف بن علي لشرف، عن مخطوطة (الفريد في المصطلح). فلم اكتفِ ببحثهم فوجدت والحمد لله بعض الترجمة له وبعض طلابه ولكن بشكل مختصر سأتناوله أن شاء الله. ينظر: الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي، الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، ٢٠٠٢م، ٢٤٤/٨. وإتحاف الاعزة في تاريخ غزة العائلات والانساب، للشيخ عثمان مصطفى الطباع الغزي (ت: ١٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد اللطيف زكي أبو هاشم، الطبعة الاولى ١٩٩٩م، مكتبة اليازجي - غزة.

(٢) ينظر: جامع الشروح والحواشي، عبد الله بن محمد الحبشي اليماني، دار المنهاج، السعودية، الطبعة الاولى، ١١٦/٢

(٣) كساب: صيغة مبالغة ومعناها كثير الكسب والربح ويلقب بذلك بائع الكسبة وهي ثفل طحينة السمسم قيل إن جدها أتى من الغرب ونزل بنواحي غزة أو الشام ثم توطن غزة واشتهر بلشرف ونعت رجالها في السجلات القديمة بالسيادة وهي عائلة قديمة منها السيد علاء الديم كساب وكان في القرن الحادي عشر، ومنهم صاحب المخطوط العلامة الشيخ الفقيه يوسف كساب البصير بقلبه وتوطن المدينة المنورة. ينظر: اتحاف الاعزة، ٤٠٠/٣.

(٤) ينظر: معجم المطبوعات العربية والمعربة. يوسف بن إيلان بن موسى سركيس (ت: ١٣٥١هـ): مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦هـ - ١٩٢٨م، ١٤١٧/٢.

(٥) ينظر: اتحاف الاعزة، ٤٠٠/٣.

رابعاً: ولادته ونشأته:

ولد شيخ العلماء بغزة (١٢٩٠هـ-١٨٧٣م)، تعلم بالأزهر وجاور بالمدينة^(١) المنورة، الإمام الحنفي، العالم العلامة، والخبير البحر الفهامة، أستاذ الأفاضل من الأكابر. كان كيف البصر، نير البصيرة، تاج النبغاء الأضاغر الذي لم يسمح بمثله الزمان، غرد طائر البلاغة بمعقوله، وماس الغصن بمفهومه ومنقوله^(٢).

• المطلب الثاني: السيرة العلمية.

أولاً: شيوخه

جاور في ابتداء أمره بالأزهر عدة سنين، وأدرك الجهابذة الأفاضل من فحول العارفين؛ كالشيخ سليمان المنصوري، والشيخ حسين الجرجاوي، عن السيد أحمد الطحطاوي، وكالشيخ محمد الأمير الصغير، وعابد السندي حين توجه إلى مدينة النبي الكريم الأمين، ليحظى بأشرف مدد نوره المبين، فلزم المجاورة في تلك البقاع الطاهرة، فأحبها لما أفاضت من بركات خيرها المتواترة، واجه أهلها وافتتح الدروس، فلازمه كل فاضل مأنوس، حتى مشيخة العلماء بها، ومدحه جملة الأفاضل، وأنجب جملة من طلبته، فكانوا من أكابر النجباء، بل غالبهم ينسبون أنفسهم إليه.

والحق أنه كان من الجهابذة ومشايخ الإسلام، ومن أكابر العلماء الأفاضل، أهل الصدق والوفاء والوسائل. وكان صالحاً، لوعظه تأثير في القلوب، وإقبال للخلق على علام الغيوب^(٣).

ثانياً: تلاميذه.

١- الشيخ عبد القادر بن أحمد الطرابلسي (١٢٤٧- بعد ١٣٠٠هـ) ولد بطرابلس الشام سنة ١٢٤٧، وأخذ عن علمائها، ثم ارتحل إلى مصر فقطف من علمائها، ثم هاجر إلى المدينة المنورة سنة ١٢٨٠، وحبب إليه الجوار فأقام هناك، وتلقى عن شيخ المحدثين في الحرم المدني الشيخ عبدالغني بن أبي سعيد العمري المجددي الفاروقي المدني، والشيخ يوسف الغزي الحنفي الشامي المدني، والشيخ عبدالله الدراجي المدني، وغير هؤلاء من أساتذة كرام. وقد تولى نيابة القضاء بالمدينة المنورة مدة طويلة، ثم استعفى، وله مؤلفات منها: «القول الأتم في حكم كتابة الفاتحة بالدم»، و«رسالة في المد وتطفيفها»، وغير ذلك من تحريرات في

(١) ينظر: الأزهر في ألف عام، الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي، عالم الكتب بيروت، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة. ١٢٠/٢، والأعلام للزركلي، ٣٤٤/٨.

(٢) المصدر السابق، ١٢١/٢، واتحاف الاعزة، ١٢٢/٢.

(٣) ينظر: فيض الملك الوهاب المتعالي، بأنباء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي، العلامة، المؤرخ، المُسند، الراوية، النسابة، الشيخ أبي الفيض عبد الستار بن عبد الوهاب البكري الصديقي، الهندي المكي الحنفي، ١٢٨٦ - ١٣٥٥هـ، دراسة وتحقيق، أ. د. عبد الملك بن عبدالله بن دهيش، ط ٢، ١٩٨٧، ١/١٩٧٨-١٩٧٩.

هوامش كتب العلوم، وتوفي بعد الثلاثمائة والألف بالمدينة المنورة، ودفن بالبقيع، رحمه الله أمين^(١).

١- الشيخ عبد الملك الفتني (١٢٥٥-١٣٣٢هـ).

الشيخ عبد الملك بن عبد الوهاب بن صالح بن عيد بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد الفتنى البزاز، المكي، الحنفي، إمام المسجد الحرام، أحد النبغاء الأعلام، ينبوع البلاغة ونبراس الإفهام. أديب كامل، ونجيب فاضل، من ذوي المحاسن، أحد الفضلاء وأدباءها ونبهاؤها ونبغائها. ولد بالطائف في اليوم السادس من شوال في سنة ١٢٥٥، ثم حفظ القرآن وجوّده، وصلى بالتراويح حفظاً عن ظهر قلب وهو ابن اثنتي عشرة سنة، واشتغل بطلب العلم على جملة من المشايخ المعتمدين بمكة والمدينة، فمن أجلهم: الشيخ جمال مفتي مكة، حضر عليه جملة من الفقه، والشيخ محمد العزب الدميّاطي المدني، حضر عليه «ابن عقيل»، والسيد أحمد دحلان، حضر عليه «البخاري»، والشيخ يوسف الغزي المدني، حضر عليه «مختصر السعد»، والشيخ علي الرهبيني المصري، حضر عليه «مختصر السعد» أيضاً، والشيخ ملا نواب، حضر عليه «المنار» في الأصول بشرحه «نور الأنوار»، وحفظ نظم «المنار»، ونظم «الشمسية»، ونظم «عقود الجمان» و «الألفية»، وغير ذلك من المتون حتى تخرّج. ثم صار ينظم الشعر حتى فاق أقرانه، وكان ينظم في كل سنة قصيدة، وصنف كتباً، منها «التحفة السنوية في الكلمات المبنية - ط» نحو، و «نظم متن السراجية - ط» فرائض، و «شرح المقرّبة - ط» فرائض على المذاهب الأربعة، و «فيض الرحمن على المطالب الحسان - ط» عقائد و «كمال المحاضرة في آداب البحث والمناظرة - ط» شرح به أرجوزة له سماها «نتيجة الآداب» و «كمال المحاضرة في آداب البحث والمناظرة - ط» شرح به أرجوزة له. وانتقل إلى مصر فتوفي بها.^(٢)

٢- الهجرسي، السيد محمد بن السيد زين الدين خليل الحفناوي الهجرسي الشافعي الخلوتي، الملقب بأبي الفتح. أحد أعيان علماء الأزهر الأعلام، وشيخ مشايخ الإسلام والأقطاب العظام.

ولد سنة ١٢٦٠، وتوفي والده وعمره تسع سنين. (فقيه مصري، من علماء الأزهر. كان من نزلاء الحرمين الشريفين، مدة. له كتب، منها منظومة سلوان النائبي في الفعل الواوي واليائي - ط)، و (القصر المشيد في التوحيد وفي طريقة سيدي ابراهيم الرشيد - ط) و (اليسرى للمحتاج للإسراء والمعراج - ط) و (الفتوحات المدنية الهجرسية على الصلوات القدسية الادريسية - ط) توفي (١٣٢٨هـ -)^(٣).

(١) ينظر: فيض الملك الوهاب المتعالي، بآباء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي، ٢٢/١.

(٢) المصدر السابق ٧٩٧/١، ولإعلام للزركلي، ١٦٤/٤-١٦٥. وفهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، محمد عبّد الحّي بن عبد الكبير ابن محمد الحسنّي الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، المحقق: إحسان عباس: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: ٢، ١٩٨٢، ١٠٦/١.

(٣) ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ)

٣- الشيخ الأستاذ العلامة الدراكة، البركة الرحلة، المسند، محدث المدينة المنورة، السيد محمد علي بن السيد ظاهر بن عمر بن إبراهيم الحسيني الحنفي. البغدادي أصلاً ومحتدًا، المدني مولدًا ووفاءً، الشهير بالوتري -بكسر الواو-؛ نسبة إلى الوترية، كان بعض أجداده يلازم قراءتها فنسب إليها، وتوارث بنوه هذه النسبة ثم لصقت بذريته.

ولد شيخنا هذا بالمدينة المنورة في ذي القعدة الحرام من سنة ١٢٦١، وبها نشأ، وسمع الأولية في بعض المجالس من غير قصد التحديث من السيد إسماعيل البرزنجي، أحد من سمعه من الفلاني. ولازم شيخه الذي تخرّج به في علم الحديث الشيخ عبد الغني المدني المجددي، وسمع منه جميع المسلسلات التي في آخر «حصر الشارد» مرتين، إحداهما حين قدم الشيخ محسن بن يحيى البكري الصديقي - مؤلف «اليانح الجني» - المدينة المنورة، وقرأ عليه الستة بكمالها وغيرها. وتفقه في الفقه على شيخه يوسف الغزي، قرأ عليه الفقه كثيراً، والحديث بعضاً. وتلقى في الأدب عن الأفندي عبد الجليل بزّادة، وأجازه الشمس أبو خضير الكبير، والسيد هاشم بن شيخ بن هاشم المدني العلوي، توفي (١٣٢٢هـ) فجأة ودفن بالبقيع^(١).

٣- السيد محمد علاء الدين بن السيد محمد عابدين بن السيد عمر بن السيد عبد العزيز (١٢٤٤ - ١٣٠٦هـ - ١٨٢٨ - ١٨٨٩ م)، فقيه حنفي، من علماء دمشق. ولي كثيرا من مناصب القضاء. وسافر الى الأستانة، فكان من أعضاء لجنة وضع (المجلة) وولي القضاء بطرابلس الشام سنة (١٢٩٢ - ١٢٩٥هـ) وعين رئيسا ثانيا لمجلس المعارف بدمشق، وتوفي فيها. من كتبه (قرة عيون الأخيار - ط) أكمل به حاشية والده علي (الدر المختار) في فقه الحنفية، وله (معراج النجاح شرح نور الإيضاح - خ) فقه، و(الهدية العلائية - ط) ورسالة في (زلة القارئ)^(٢).

عنى بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالتقاي رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان: ١٧٨ / ٢، فيض الملك الوهاب المتعالي بأبناء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي، ١٨١٧/١. ومعجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (ت: ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (د.ت). ٢٩٢/٩٠. وإعلام للزركلي،

(١) ينظر/ لإعلام للزركلي، ٣٠١/٦، وفيض الملك الوهاب المتعالي، ٣٢/١.

(٢) حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (ت: ١٣٣٥هـ)، حققه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار - من أعضاء مجمع اللغة العربية، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية،

١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م، ١٣٣٦/١، لإعلام للزركلي، ٢٧٠/٦.

ثالثاً: مؤلفاته

• له كتب منها:

- ١- منظومة في مصطلح الحديث، محققه^(١)، وحاشيه عليها.
 - ٣- مختصر جامع الأصول لابن الاثير في الحديث. محقق
 - ٤- مجموعة رسائل يوسف الغزي المدني وهي أربع.
 - الرسالة الأولى: رفع الاشتباه عن حديث من صلى في مسجد أربعين صلاة. مخطوط
 - الرسالة الثانية: تنبيه الأنام ي كيفية إسقاط الصلاة والصيام.
 - الرسالة الثالثة: الكواكب اللامعات في حكم المائعات. (وهو الذي بين يدينا).
 - الرسالة الرابعة / منة الخالق في قول الرجل لزوجته غير المدخول بها أنت طالق وطالق وطالق. محققة
- الاستاذ: محمد حامد محمد.
- ٥- شرح الشيخ يوسف الغزي على نظمه لنخبة الفكر للحافظ ابن حجر. (محققه، ابو عبد الرحمن فواز احمد. ومطبوعة في دار الامام البخاري-الدوحة- قطر)

رابعاً: وفاته

اختلف^(٢) في وفاة الاستاذ الشيخ يوسف بن محمد بن كساب الغزي فقيل:- توفي في (١٢٩٠هـ)، وقيل: إنه توفي في (١٢٩١هـ) في المدينة ودفن في البقيع^(٣)

• المطلب الثالث: منهجي في التحقيق

- ١- نسخت نسخة (أ) وقد جعلتها أصلاً في التحقيق لكونها أقدم نسخة.
- ٢- أجريت مقابلة مع نسخة - أ- الأصل مع نسخة ب.
- ٣- التحقق من الأقوال التي نقلها المؤلف من الكتب المطبوعة، والمخطوطة بالصحيفة والجزء مع مقارنتها، والإشارة إلى الاختلاف بينهما إن وجد أو كونها قد صاغها المؤلف بصياغة خاصة به وتصرف منه بالعبارة.
- ٤- أشرت بالنسبة للشواهد القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية.
- ٥- قمت بتخريج الشواهد الحديثية، فإن كان الحديث موجوداً في البخاري أو مسلم أو أحدهما اكتفيت بذكر مكان، وجوده في الكتاب، والباب، والجزء، والصحيفة والترقيم إن وجد من دون الإشارة إلى صحته،

(١) الفريدة المصطلح، حققها وعلق عليها، ناصر بن عبد اللطيف بن علي لشرف. (١٤٣٧هـ)،

(٢) ينظر: فيض الملك الوهاب المتعالي، بأنباء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي، ١/١٩٧٨-١٩٧٩.

(٣) فيض الملك الوهاب المتعالي، بأنباء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي، ١/١٩٧٨-١٩٧٩. وإعلام للزركلي، ٢٤٤/٨.

وإن لم يوجد فيهما أوفي أحدهما ذكرت اسم الكتاب أو الباب أو في كلاهما الذي وجدته فيه من كتب التخريج المعتمدة، وأشرتُ إلى الجزء، والصحيفة ورقم الحديث ومع بيان درجة الحديث.

٦- بينت معاني الألفاظ، والمصطلحات الغريبة، والكلمات الغامضة، وأزالت الإبهام عنها بتعريفها لغويا واصطلاحياً.

٧- ترجمت للأعلام الذين ورد ذكرهم في المخطوط؛ مع الاكتفاء بمرجع أو مرجعين؛ تجنباً للإطالة.

٨- وضحت النص بما يتطلبه الخط، وإبرازه بأجمل حلة كما راعيت قواعد الإملاء في الهمزة، وغيرها.

٩- عرفت بالكتب الوارد ذكرها ونسبتها إلى مؤلفيها، سواء كانت مطبوعة أو مخطوطة.

١٠- وضعت الأقوال والكلمات التي من النسخة الأخرى عند فقدانها من نسخة (أ) الأصل، أو عند الحاجة لبيان العبارة في هامش فقط وإذا سقطت أي عبارة من النسخة (أ) اضعها بين معقوفتين [].

هذا وقد بذلت قصارى جهدي من أجل الوصول إلى الكمال العلمي خدمة التراث النفيس لأجل الفقه في الدين، والسير على المنهج العلمي الرصين.

* * *

المبحث الثاني

وصف المخطوط ونماذج منها

• المطلب الأول: وصف النسخ الخطية.

وقفت بفضل الله تعالى على نسختين خطية لتحقيق هذه المخطوط الموسوم (الكواكب اللامعات في حكم المائعات).


النسخة الأولى: وهي نسخة خطها جيد وواضح وهي من محفوظات الأزهر الشريف تحت رقم (٣٢٤٧٦٨)، وتقع في أربع لوحات تقريبا، وفي كل ورقة ثلاثة وعشرين سطراً، وفي كل سطراً ما بين تسع كلمات وإحدى عشرة كلمة.

النسخة الثانية: فهي أيضاً خطها جيد وواضح، في مركز بغداد للمخطوطات تحت رقم (١٢٢٣٤)، فهي تقع في ثلاثة لوحات تقريبا، وفي كل ورقة ثلاث وعشرين سطراً، وفي كل سطر ما بين عشرة كلمات وثلاث عشر كلمة، وهذه النسختان حصلت عليهما من الحاج علي حميد وفقه الله.


* * *

المطلب الثاني: نماذج من نسخ المخطوط.

النسخة (أ) بداية المخطوط



النسخة (ب) من المخطوط




والاحتياط لا يخفى وما القول بحمل اللفظ على كمال مراده وإن شاع
 بين العلماء فيصيح منه أن اللفظ المطلق مضمونه في الجنس المطلق
 أو اللفظ المطلق في اسم الجنس والنكرة على أن الأكل غير مضمّن
 الانتقار الذي لجميع السنن والمسقيات ومن العلماء من يقولون
 للسنن خلاف الانتقار وتحرى المسجدا الأصلي الذي كان في زمنه
 عليه الصلاة والسلام من غير من الصلاة فيها سواء المسجده
 صلاة في مسجدك محل صير من الصلاة فيها سواء المسجده
 من تحقق التسمية والاشارة ولا اشارة وهذا لأن متنا أول مسجدي
 للزيادة أن سطر فطر في الحج والأصل في من السبع **هذا**
 وفي لفظ الكتاب تفوية البناء والعمارة عتوس النادر لم يكتف
 عن ذكر الشقاق نداء على قول المتردي بأن الخمس ونسب الشقاق
 أو الكفر والانتقار والأيمان والتمس خلافا للاسراجي الذي قد
 لإقامة في برودنس الشقاق والحق لإجري عليه ففاق وإن تاب
 منه والله سبحانه وتعالى أعلم **هذا ما ظهر مع شغل الجال**
 وتكرر الفهر السقم **ومن الله صلاح أعماله ووفوق كل**
 ذي علم عليه **كتبه يوسف الغزي مدرسا تارة الحنفية**
 بخرازم من حيدر ابراهيم

بني:


بين أن يكون ذلك قليلا فينبغي تحريما أو التام فيجاسة وإن يكون
 كذلك في الألبان والاشجار وهو لمجد أولون أو ربح
 وإن يكون جلودا كذلك الألبان والاشجار والاشجار جسة هذا القول
 مستقفي الماء وقد هو في كل ما يقع وطفا لا في بين ماء وما
 وإنما التقصيل بين الماء في مقام آخر وهو ما ظهر في قوله
 ونحوه عن خمس به في غير ذلك بل ما يقع للمائع لا في بين الماء
 والرب وهذا ينبغي أن هو ما ما نحن فيه فلا فرق فيه بل كل الماء
 على هذا التقصيل وعلى ما صرح به فيما لا يخفى من الكتب وما صرح به
 الذرة وحاشية العلامة الطحاوي ونسبها حكما في المائعات
 كما لا يخفى حتى لا يقع قول في عميل في حوض في حوض عسري
 لو قصد أو سأل أو وجد في المصير كجاري لا يفيض إلى رطلها حد
 الأوصاف الثلاثة فلا تارة في المذكرة السمي وغيره من المذكرة
 وقد أفادت عبارة المذكرة المذكورة قول الأمام الأظفر والإمام
 أبو يوسف وبسج في المذكرة وما ذكر صاحب المذكرة صاحب
 أيضا من البين أنه يتناول الحجر وغيره وأخرى أيضا من المائعات
 والأواني والأظفار من علماء المذهب خالف في ذلك جميع عبارات
 أهل الطبابة فقيده عدد العرف قادة واضحة وأما الخلاف فيعتد
 في الحيات وغيرها والصحيح أنه ينبغي أن يدخل من جانب وغيره
 حال دخوله وإن قل خارج كافي الحجر ومثله في الظهيرة وغيره
 قال من الشبهة أنه صار جارا حقيقة ويخرج ببعضه وقع المشك
 في بناء الجاسة فلا ينبغي مع المشك أنه يفيض إلى جوارحه حتى يخرج
 قد ما فيه وقيل لا لأنه سائل هكذا حكوا الخلاف في هذا الكلام
 فانتزعت من قبلهم حكوا بالظهور في الحيات يستطرا لا في ما يتر

الفتاوى

نهاية المخطوط نسخة (أ)



نهاية المخطوط نسخة (ب)



• القسم الثاني: النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد^(١) لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.
أما بعد: فيقول المفتقر إلى^(٢) رضى ربه يوسف الغزي المسكين^(٣)، مدرس الحنفية بجوار وآمن سيد الأولين والآخريين^(٤): هذه رسالة وضعتها بعد السؤال معتمداً على من بيد عصمة^(٥) الأقوال والأفعال.

(١) الحمد لغة: الثناء. وشرعاً الثناء على المحمود بالصفات اللازمة والمتعدية. ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، ١/٥٩-٦٢، معاني القرآن أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد (ت: ٣٣٨هـ)، المحقق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٩، ١/٥٧-٥٩، المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٢هـ، ٢٥٦، الأذكار، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ٣/٢٨٥-٢٦٨، ومدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي: دار الكتاب العربي - بيروت، ط ٣، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، ٢/٢٥٩.

(٢) في نسخة (١): لا.

(٣) الشيخ الأستاذ صاحب المخطوط.

(٤) عمل الشيخ مدرسا في المسجد النبوي الشريف، حيث لقب بالمدني. ينظر: الأزهر في ألف عام. ١١٦/٢.

(٥) العصمة لغة: وردت العصمة بعدة معان:

١- المنع، يقال: عصمته عن الطعام، أي: منعه عن تناوله، وعصمته عن الكذب، أي: منعه منه، وقال ابن منظور: العصمة في كلام العرب: المنع، وعصمة الله عبده، أن يعصمه مما يوبقه.

٢- الحفظ: والعصمة الحفظ، يقال: عصمته فانعصم، واعتصمت بالله، إذا امتنعت بلطفه من المعصية.

٣- القلادة، العصمة: القلادة. ينظر: لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت: ٧١١هـ): دار صادر - بيروت، ط: ٣ - ١٤١٤هـ، ١٢/٤٠٣.

والعصمة في الاصطلاح: عرفها الجرجاني بأنها: ملكة اجتناب المعاصي مع التمكن منها، والعصمة المقومة: هي التي يثبت بها للإنسان قيمة بحيث من هتكها فعليه القصاص والدية.

والعصمة المؤتممة: هي التي تجعل من هتكها أثماً، ينظر: كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -

اعلم أن حكم كل مائع^(١) على الأصح كحكم الماء في التقبيل بين أن يكون راكدا قليلا فينجس بمجرد ملاقاته النجاسة^(٢) فيه. [وأن يكون راكدا كثير فلا ينجس، إلا بظهور دائر النجاسة]^(٣)، وهو طعم، أو لون، أو ريح، وأن يكون جاريا فكذلك لا ينجس، إلا بظهور أثر^(٤) النجاسة هذا الحكم مستقر في الماء، وكذا هو في كل مائع مطلقا بلا فرق بين مائع ومائع^(٥)، وإنما التفصيل بين المائعات في مقام آخر وهو مقام تطهير الثوب ونحوه عن نجس به فيجوز تطهيره بالمائع القالع لا بغير القالع كاللبن والزيت وهذا شيء آخر^(٦).

(١) المائع في اللغة: السائل والدائب. وماع الجسم يميع ميعاً وموعاً - من بابي باع وقال - ذاب وسال. ينظر: لسان العرب، ٣/٣٥٤. ويتعدى بالهمزة فيقال: أمتعته، ويقال: ماع الشيء أن ماع أي سال، ومنه قول سعيد بن المسيب: في جهنم وإد يقال له ويل لو سيرت فيه جبال الدنيا لماعت من شدة حره، أي: ذابت وسالت. ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ): المكتبة العلمية - بيروت، (د، ت)، مادة (م، ي، ع). ٥٧٢/٢. ومعناه الاصطلاحي لا يخرج عن معناه اللغوي.

(٢) النجاسة لغة: القذارة. ينظر: معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المحقق: عبد السلام محمد هارون: دار الفكر، الطبعة: ١٣٩٩هـ، (٥/٣٩٣)، ولسان العرب، لابن منظور (٦/٢٢٦). النجاسة اصطلاحاً: هي عينٌ مُستقدرةٌ شرعاً. ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري (ت بعد ١١٣٨هـ): دار الكتاب الإسلامي، ط ٢، (د، ت)، ٢٣٢/١. وقيل: هي كل عينٍ يحرمُ تناولها؛ لا لحرمتها؛ ولا لاستقذارها؛ ولا لضررها ببدنٍ أو عقلٍ: قال الشرييني: (عرفها بعضهم بكل عينٍ حرم تناولها مطلقاً في حالة الاختيار، مع سهولة تمييزها وإمكان تناولها لا لحرمتها ولا لاستقذارها ولا لضررها في بدنٍ أو عقلٍ، فاحتزب ب (مطلقاً) عمّا يُباح قليله، كبعض النباتات السُميّة، وب (حالة الاختيار) عن حالة الضرورة فيباح فيها تناول النجاسة، وب (سهولة تمييزها) عن دود الفاكهة ونحوها، فيباح تناولها معها، وهذان القيذان للإدخال لا للإخراج، وب (إمكان تناولها) عن الأشياء الصلبة كالحجر، وبالبقية عن الأدمي وعن المخاط ونحوه وعن الحشيشة المسكرة والسّم الذي يضر قليله وكثيره والتراب فإنه لم يحرم تناولها لنجاستها، بل لحرمة الأدمي واستقذار المخاط ونحوه وضرر البقية). ينظر: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشرييني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ): دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م (١/٧٧)، ويُنظر: المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ): دار الفكر، ط ٢، ١٩٩٨م. (٢/٥٤٦)، و الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الحنبلي (ت: ٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، (د، ت)، (٢٦/١)، و الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ): دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤٢٢هـ - (٢٦/١).

(٣) سقطت من النسخة (أ):

(٤) في النسخة (أ) دائر.

(٥) المجموع شرح المهذب، النووي ١١٠/١.

(٦) وهذه المائعات مثل الماء في المداخلة والمجاورة والترقيق، فكانت مثل الماء في إفادة التطهير، بل أولى ألا ترى أن الخل يعمل في إزالة بعض الألوان التي لا تزول بالماء، فكان في معنى التطهير أبلغ، ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع،

وَأَمَّا مانحن فيه فلا فرق فيه، بل كل المائعات على هذا التفصيل وهذا مصرح به فيما لا يحصى من الكتب ومما صرح به فيه الدر^(١)، وحاشيته للعلامة الطحطاوي^(٢)، ونصهما: وحكم سائر المائعات كالماء في الأصح حتى لو وقع بول في عصير، أي في حوض فيه عصير عُشْرٌ في [عُشْرٍ]^(٣) لم يفسد، ولو سال دم رجله مع العصير الجاري لا ينجس ما لم يظهر أحد الأوصاف الثلاثة؛ خلافاً لمحمد ذكره الشمني^(٤)، وغيره، انتهى بلفظه^(٥). وقد أفادت عبارة الدر المذكور أنّ هذا قول الإمام الأعظم والإمام أبي يوسف^(٦)، وبه صرح في

علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ): دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ٨٤/١، فكان الطهورية عند أبي حنيفة معلولة بعلة القلع والإزالة، والمائع قالع كالماء، بل أولى كما بينا. ينظر: فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت: ٨٦١هـ): دار الفكر، (د.ت.ط.) ١٣٤/١.

(١) الكتاب: رد المحتار على الدر المختار، لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز (ت: ١٢٥٢هـ): دار الفكر - بيروت، ٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، «الدر المختار للحصفي شرح تنوير الأبصار للتمرتاشي» بأعلى الصفحة يليه - مفصلاً بفاصل - «حاشية ابن عابدين، عليه، المسماه «رد المحتار» ١٩٦/١.

(٢) في النسخة (ب) الطحاوي. وينظر: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، أحمد بن محمد بن إسماعيل (ت ١٢٣١هـ)، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ٣٩/١.

(٣) سقطت من (أ).

(٤) أحمد بن محمد بن محمد بن حسن ابن علي الشمني القُسْنُطِينِي الأصل، الإسكندري. أبو العباس، تقي الدين: محدث مفسر نحوي. ولد بالإسكندرية، وتعلم ومات في القاهرة. (٨٠١ - ٨٧٢ هـ - ١٣٩٩ - ١٤٦٨ م) من كتبه (شرح المغني لابن هشام - ط) و (مزيل الخفا عن ألفاظ الشفا - ط) و (كمال الدراية في شرح النقاية - خ) في فقه الحنيفة. ينظر: الأعلام للزركلي ٢٣٠/١.

(٥) ينظر: الدر المختار، الحصفي، ١٨٥/١.

(٦) القاضي أبو يوسف: هو الإمام، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن حبش بن سعد بن بجير بن معاوية الأنصاري، الكوفي، (١١٣ - ١٨٢ هـ)، فقيه، أصولي، مجتهد، محدث، حافظ، عالم بالتفسير والمغازي وأيام العرب. ولد بالكوفة، وتفقه على أبي حنيفة، وسمع من عطاء بن السائب وطبقته، وروى عنه محمد بن الحسن الشيباني وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وولي القضاء ببغداد لثلاثة من الخلفاء العباسيين المهدي والهادي وهارون الرشيد، وسعد بن حبة أحد الصحابة، وهو مشهور في الأنصار بأمه، وهي حبة بنت مالك من بني عمرو بن عوف. وهو صاحب أبي حنيفة، وكان، وجالس محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ثم جالس أبا حنيفة النعمان بن ثابت، وكان الغالب عليه مذهب أبي حنيفة، وخالفه في مواضع كثيرة، وروى عنه: محمد بن الحسن الشيباني الحنفي. ينظر: سير أعلام النبلاء. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ): دار الحديث - القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، ٢٦٩/٧ - ٢٧٠.

المنية^(١) وما ذكره صاحب الدر ذكره صاحب المحيط أيضاً^(٢)، ومن البين انه يتناول الخبر^(٣) وغيره، ولا فرق أيضاً بين الحياض^(٤) والأواني^(٥)، ولا نعلم أحداً من علماء المذهب خالف في ذلك، بل جميع عبارات أهل الإطناب^(٦) تفيد عدم الفرق إفادة واضحة وإنما الخلاف في حدّ الجريان في الحياض وغيرها، والصحيح أنه يكفي أن يدخل من جانب ويخرج من آخر حال دخوله وإن قل الخارج، كما في البحر^(٧)، ومثله في الظهيرية^(٨)، وغيرها^(٩). قال ابن الشحنة^(١٠): لأنه صار جارياً حقيقة، وبخروج بعضه وقع الشك في بقاء النجاسة

(١) منية المفتي ليوسف بن ابي سعيد السجستاني (ت بعد ٦٣٨هـ)، المكتبة الأزهرية، مخطوط، ينظر: تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطُوبغا السوداني (ت: ٨٧٩هـ)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، ٢١٩/١، والأعلام للزركلي، ٢١٤/٨٨.

(٢) المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة عليه السلام، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز ابن عمر بن مازة البخاري الحنفي (ت: ٦١٦هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، ٢٠٧/١.

(٣) في النسخة (ب) الحبر.

(٤) الحياض جمع حوض، ما اجتمع فيه الماء. وقيل: حَوْضُ الْمَاءِ جَمْعُهُ أَحْوَاضٌ وَحَيَاضٌ وَأَصْلُ حَيَاضِ الْوَأُو لِكِنْ قَلِبَتْ يَاءٌ لِلْكَسْرِ قَبْلَهَا مِثْلُ: نُوبٍ وَأَنْوَابٍ وَثِيَابٍ. ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية - بيروت، مادة (ح، و، ض)، ١٥٦/١. و تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، مادة (ح، و، ض) ٣٠٨/١٨.

(٥) وجمع الآنية الأواني، والإناء: الذي يرتفق به، وهو مشتق من ذلك لأنه قد بلغ أن يعتدل بما يعانى به من طبخ أو خرز أو نجارة، والجمع آنية وأوان. ينظر: لسان العرب، ابن منظور، ٤٨/١٤.

(٦) ويقال في تعريف الإطناب هو أداء المقصود بعبارة أكثر من العبارة التي هي متعارف الأوساط، وقد يقال: إن الإطناب على اصطلاح السكاكي يعم المساواة كما يأتي وهذا لا يلائمه - اللهم إلا أن يقال: إن هذا التعريف مبنى على اصطلاح آخر. ينظر: حاشية الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني لسعد الدين التفتازاني (ت: ٧٩٢هـ)، محمد بن عرفة الدسوقي، المحقق: عبد الحميد هنداوي: المكتبة العصرية، بيروت، ٦٢٢/٢.

(٧) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ، ٨٢/٢.

(٨) هي مخطوطة: محمد بن أحمد بن عمر البخاري، أبو بكر، ظهير الدين: (٦١٩ - ٠٠٠ = ١٢٢٢ م) فقيه حنفي، كان المحتسب في بخارى، من كتبه "الفتاوى الظهيرية - خ".

(٩) ينظر: المحيط البرهاني، المَرْغِينَانِي، ٩٩/١، و اللباب في شرح الكتاب، عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني، المحقق: محمود أمين النواوي، دار الكتاب العربي، (د.ت، ط)، ١٣/١.

(١٠) محمد بن محمد بن محمد بن محمود بن غازي الثقفي الحلبي، أبو الفضل بن أبي الوليد، ابن الشحنة: مؤرخ، فقيه حنفي، من الرؤساء في أيام الأشرف قايتباي، من أهل حلب. ولي قضاءها سنة ٨٣٦ وانتقل إلى مصر فولي بها كتابة السر

فلا تبقى مع الشك انتهى^(١).

وقيل: لا يطهر حتى يخرج قدر ما فيه، وقيل: ثلاثة أمثاله^(٢)، هكذا حكوا الخلاف (٦٨ ظ) في هذا المقام فأنت ترى تعليلهم للحكم بالطهارة في الحياض ينتظم الأواني، وما في خزانة الفتاوى مبني على غير الصحيح في حدّ الجريان وعبارة الظهيرية^(٣) في مسالة الحوض: لو خرج من جانب آخر لا يطهر مالم يخرج، مثل: ما فيه ثلاث مرات كالقصعة عند بعضهم، والصحيح أنه يطهر، وإن لم يخرج مثل ما فيه^(٤) انتهى. بحروفه وعبارة البدائع وعلى هذا حوض الحمام والأواني إذا تنجس، لأنه صار ماء جارياً، ولم نستيقن ببقاء النجاسة فيه^(٥) انتهى. بحروفه وفي حاشية الأشباه والنظائر في آخر الفن الأول للعلامة الكفيري^(٦) عن شيخه

(سنة ٨٥٦) وأقام أقل من سنة، ونفي إلى بيت المقدس، فأقام إلى سنة ٨٦٢ وأذن له بالعودة إلى حلب، فعاد، ثم إلى مصر، فأعيد إلى كتابة السر (سنة ٨٦٦) وأضيف إليه قضاء الحنفية. ثم صرف عن العمل (سنة ٨٧٧) ومرت به محن وشدائد. وفلج، وأصابه ذهول في آخر عمره، ومات وهو شيخ (الخانقاه) الشيخونية، بالقاهرة. وكان آية في سرعة الحفظ. له تصانيف منها (طبقات الحنفية) عدة مجلدات، و (نزهة النواظر في روض المناظر - خ) جعله كالشرح لتاريخ أبيه (محمد بن محمد، ت سنة ٨١٥ هـ). و (المنجد المغيث في علم الحديث) و (نهاية النهاية في شرح الهداية - خ) جزء منه، فقه، قال السخاوي: كتب منه إلى آخر فصل الغسل في خمس مجلدات أو أقل، و (ترتيب مبهمات ابن بشكوال على أسماء الصحابة). و (مجموع - خ) بخطه، في موضوعات مختلفة، عندي، و (ثبت مروياته ومسموعاته وشيوخه - خ) بخطه، في ٢٥٩ ورقة عند ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ): منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، ٩٤/٢، والأعلام للزركلي، ٥١/٧.

(١) ينظر: حاشية ابن عابدين، رد المحتار، ١٩٥/١.

(٢) ينظر: حاشية ابن عابدين، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار. ١٩٥/١.

(٣) في النسخة (ب) الظهيرية.

(٤) ينظر: رد المحتار، حاشية ابن عابدين، ١٩٥/١. والفتاوى التاتارخانية، الشيخ عالم بن العلاء الاندريني الدهلوي الهندي (ت ٧٨٦ هـ)، اعتنى إبه عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية / بيروت، ١٠٤/١.

(٥) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني (ت: ٥٨٧ هـ)، : دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م، ٨٧/.

(٦) الكفيري، محمد بن أحمد بن موسى، أبو عبد الله، شمس الدين الكفيري الدمشقي، (٧٥٧ - ٨٣١ هـ = ١٣٥٦ - ١٤٢٧ م): عالم بالحديث، له نظم كثير، وليس بشاعر.

ولد في الكفير (قرب دمشق) ونشأ وعاش في دمشق. وأفتى ودرّس وكتب الكثير بخطه لنفسه ولغيره. وجاور بمكة سنة ٢٧ هـ وحدث بها وببلده، ومات بدمشق بعد مرض طويل. له تصانيف عدّ السخاوي من جملتها "التلويح إلى معرفة الجامع الصحيح" خمس مجلدات، في شرح البخاري، قلت: والمعروف أن "التلويح" هو لقطلوبغا. وفي فهرس دار الكتب الشعبية في صوفيا "الجزء الثالث من الكوكب الساري في شرح صحيح البخاري - خ -، للكفيري - صاحب الترجمة -؟ ومما ذكر له السخاوي "الأحكام في أحكام المختار" ومختصره "منتخب المختار في أحكام المختار" و"زهرة الروض"، اختصر به

الشيخ إسماعيل الحايك^(١) مفتي دمشق، ما نصته مسألة، إذا كان في الكوز^(٢) ماء متنجس فصبت عليه ماء طاهر حتى جرى الماء من الأنبوب بحيث يعدّ جريانا، ولم يتغير الماء فانه يحكم بطهارته^(٣) انتهى بحروفه. وفي القهستاني^(٤) أن المائع كالدبس والماء وغيرهما طهارته، إمّا بإجرائه مع جنسه مختلطا به، كما

الروض للسهيلي. ينظر: العلام للزركلي، ٢٢٣/٢.

(١) الشيخ إسماعيل الحائك، إسماعيل بن علي بن رجب بن إبراهيم الشهير بالحائك الحنفي العيني الأصل الدمشقي مفتي الحنفية بدمشق الامام العلامة المحقق البحر الحبر الفهامة كان من أجل العلماء الفقهاء ناسكاً قواماً متعبداً زاهداً ورعاً عاملاً صالحاً متقشفاً مفيداً له يد طولى في سائر الفنون سيما الفقه فانه كان فقيه الشام في عصره مع حسن الطبع والल्प وحسن المعاشرة ومعرفة اللغات الثلاث التركية والعربية والفارسية ولد في سنة ست وأربعين بعد الألف ونشأ في طلب العلم حتى ان والده كان فقيراً جداً وصنعتة الحياكة فكان ولده المترجم يفر من حانوته ويحجى إلى الجامع الأموي ويقرأ القرآن ولا يشتغل في صنعة والده، وكان ذلك مما يحمق والده ويصعب عليه ولزم الاشتغال في العلوم فقرأ على جماعة منهم الشيخ إسماعيل النابلسي الدمشقي وهو أجلهم والعالم الشيخ محمد المحاسني، والولي الشيخ أبو بكر الشهير بمعزل الطرقات والشيخ إبراهيم الفتال، والشيخ محمد علاء الدين الحصكفي، وصار مدرساً بمدرسة الشبلية بالصالحية في سنة اثنين ومائة وألف وتولي افتاء الحنفية بدمشق من غير طلب ولا تعرض في سنة سبع فباشرها بهمة علمية لا دنيوية، واستمر مفتياً إلى أن مات وفتاويه متداولة، فقد كان شيخ وقته بالفقه وغيره وكأنت وفاته في ثالث عشر جمادي الأولى سنة ثلاث عشرة ومائة وألف ودفن بترية الباب الصغير بالقرب من أوس بن أوس الثقفي رضي الله عنهما. ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (ت: ١٢٠٦هـ)، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط ٣، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ٢٥٦/١.

(٢) الكوزُ جمعه كيزانٌ وأكوازٌ وكوزة، مثل عود وعيدان وأعواد وعودة. واكتاز الماء: اغترفه. وهو افتعل من الكوز. أنظر: الصحاح تاج اللغة، للجوهري، مادة (كوز)، ٣٩٨/٣.

(٣) ينظر: ابن عابدين (رد المحتار على الدر المختار)، ٣٤٦/١.

(٤) محمد القهستاني، شمس الدين: فقيه حنفي. كان مفتياً ببخارى. له كتب، منها (جامع الرموز - ط) في شرح النقاية مختصر الوقاية، لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود، فقه كان إماماً، عالماً، زاهداً، متبحراً، جامعاً، يقال: إنه ما نسي قط ما طرق به سمعه، وله شرح لطيف على «الوقاية» ألفه برسم الملك البطل الشجاع العالم العامل المستنصر السلطان، ابن السلطان، أبي المغازي عبيد الله خان السيبكي. وقهستان: قصبه من قصبات خراسان. ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، ٤٣٠/١٠، والأعلام للزركلي، ١١/٧

روي عن محمد^(١) كما في التمرتاشي^(٢)، وإمّا بالخلط مع الماء^(٣) انتهى.

بحروفه ورأيت فيما علقه بعض الفضلاء على الدر المختار مما هو مشتهر بهذه الديار ما نصه: (وبقي شيء آخر سئلت عنه وهو أنّ دلوا نجس فأفرغ فيه رجل ماء حتى امتلأ وسال من جوانبه [أيطهر]^(٤) بمجرد ذلك أم لا؟ والذي يظهر لي الطهارة أخذ من قولهم: إنه لا يشترط أن يكون الجريان بِمَدَدٍ، وما يقال: إنّه لا يعدُّ في العرف جاريا ممنوع لما مرَّ من أنّه لو سال دم رجله مع العصير لا ينجس، وكذا ما ذكره الشارح بعده من أنه لو حفر نهرا من حوض صغير أو صب الماء في طرف الميزاب إلخ.. وكذا ما ذكرناه هناك من المسائل فكل هذا اعتبروه جاريا، فكذا هنا^(٥).

وأخبرني شيخنا حفصه الله تعالى أنّ بعض أهل عصره في حلب أفتى بذلك حتى في المائعات، وأنهم انكروا عليه ذلك^(٦).

وأقول: مسألة العصير تشهد لما أفتى فيه، وقد مرَّ أنّ حكم سائر المائعات كالماء في الأصح، فالحاصل أنّ ذلك له شواهد كثيرة فمن أنكره وادعى خلافه يحتاج إلى إثبات مدعاه بنقل صريح لا بمجرد أنّه لو كان كذلك لذكروه في تطهير المائعات كالزيت ونحوه، وهذا نظير ما قدمنا عن الخزانة وغيرها.

(١) يعني به محمد بن علي بن محمد الحِصْنِي المعروف بعلاء الدين الحِصْكْفِي الحنفي (ت: ١٠٨٨هـ)، صاحب كتاب الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار: المحقق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، ٤٧/١.

(٢) الخطيب التمرتاشي: الشيخ الفقيه شمس الدين محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن إبراهيم التمرتاشي الغزي الحنفي، شيخ الحنفية في عصره (٩٣٩ - ١٠٠٤ هـ). من أهل غزة، مولده ووفاته فيها. من كتبه (تنوير الأبصار - ط) فقه، و (منح الغفار - خ) شرح تنوير الأبصار، و (مسعف الحكام على الأحكام) و (الوصول إلى قواعد الأصول - خ) و (معين المفتي على جواب المستفتي - خ) و (الفتاوى - خ) و (إعانة الحقيير - خ) فقه، و (مواهب المنان - خ) فقه، و (عقد الجواهر النيرات - خ) في فضائل الصحابة العشرة، ورسائل كثيرة منها رسالة في (النقود): ينظر: اسلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» و«حاجي خليفة» (ت ١٠٦٧ هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرنؤوط: مكتبة إرسيا، إستانبول - تركيا، والأعلام للزركلي، ٢٣٩/٦.

(٣) المصدر السابق، حاشية ابن عابدين، ١٩٦/١.

(٤) في النسخة (أ): هل يطهر.

(٥) ينظر: رد المحتار، حاشية ابن عابدين، ١٩٦/١.

(٦) المصدر نفسه ١٩٦/١.

(٧) انظر: رد المحتار، حاشية ابن عابدين. ١٩٦/١.

أنه لو أجرى ماء إناءَيْنِ أحدهما نجس في الأرض أو وصبهما من علو فاختلطا طهرا بمنزلة ماء جار^(١)، انتهى كلام بعض الفضلاء المذكور، بحروفه من غير تصرف بالتغيير والتبديل اذا علمت هذا تبين لك أن الصواب هو ما أفتينا به وما كان يفتي به العلامة المرحوم الشيخ محمد سكيك^(٢) فهو صريح الحق الذي لا محيص عنه، وليس بعد الاطلاع على الحق بصريح النقل، إلا وجوب الرجوع اليه، وإنما نحن أسراء التقاليد، وكذلك أفتينا سابقا بغزة المحروسة، أن ماء الزكام الخارج بوجع نجس ينقض الوضوء^(٣) فيصير صاحبه صاحب عذر بشرط المصرح به في المتون فأنكر علينا بعض المعاصرين وما در، وإنا أخذنا ذلك من كلام أهل المذهب كصاحب الدر والعلامة الطحطاوي، وعبارة الدر^(٤) ومثته وصاحب عذر من به سلس بول^(٥) لا يمكنه إمساكه، أو استطلاق بطن وانفلات ریح، أو بعينه رمد، أو عمش، أو غرب، وكذا كل ما يخرج بوجع ولو من إذن وثدي وسره [إلخ]^(٦).

(١) المصدر نفسه ١٩٦/١.

(٢) الشيخ محمد بن شاهين بن سليمان السكيك (توفي ١٢٤٦هـ--١٨٣١م)، العالم الأزهري، اشتغل في العلم والعبادة والتصوف وكان للناس فيه اعتقاد، وله مكانه خاصة عند عبد الله باشا، حاكم عكا، الذي عرض عليه وظيفه الإفتاء فأبى توليها. انظر: اعلام فلسطين في أواخر العهد العثماني (١٨٠٠هـ=١٩١٨م) ص ٢١٢.

(٣) الحنفية في الجملة، فقد نصوا على ذلك في نواقض الوضوء، حيث إن من نواقضه عندهم خروج النجاسة من غير السيلين، قال الكاساني في بدائع الصنائع: وأما أنواع الأنجاس فمنها ما ذكره الكرخي في مختصره: أن كل ما يخرج من بدن الإنسان مما يجب بخروجه الوضوء أو الغسل فهو نجس. ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ): دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ٦٠/١.

(٤) ينظر: حاشية الطحطاوي على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، ٨٦/١.

(٥) السلس لغة: يقال: سلس سلساً، وسلاسةً، وسُلوساً، فهو سلس، وسلس، النحلة: ذهب كربها، وهو سلس البول: إذا كان لا يمسكه. ينظر: لسان العرب (١٠٧/٦)، وتهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م. (١٢/٢٠٩). مادة (س ل س).

السلس اصطلاحاً: هو الخروج الدائم للبول من غير اختيار الإنسان، وهذا معنى السلس عند الحنفية والشافعية والحنابلة. ينتظر: العناية شرح الهداية، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (ت: ٧٨٦هـ): دار الفكر، (د.ت.ط)، (١٨٤/١)، وحاشيتا قليوبي وعميرة، أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة: دار الفكر - بيروت، (د،ط)، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م. (١١٥/١)، والمغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ): دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٤٠٥، (٢٤٧/١).

(٦) في النسخة (أ) الى اخره.

قال العلامة الطحطاوي: قوله: وكذا ما يخرج بوجع ظاهره يعمُّ الأنف إذا زكمت^(١) انتهى.
فأنت تراه قد أفرَّ كلام الشارح على إفادته والاحتياط إنَّما هو في ذلك والعدول عنه لا يساعده نقل ولا عقل
ومن بقي مرتابا فليراجع المعتبرات.

أما سؤالكم عن الأرض إذا غسلت بنحو خرقة، أو أفيض عليها الماء الكثير فتشربه أيجوز التيمم^(٢) منها أم
لا؟ فجوابه: أنه ينبغي الجزم بصحة التيمم من الصعيد^(٣) الذي تنجس فطهر بالماء ونحوه، وهذا ظاهر في
الحجر الأملس الذي لا تتخلله النجاسة؟
وأما الحجر الخشن والأرض فكذلك يجوز التيمم من وجهها^(٤)، وأما داخلها ففيه اشتباه، فإنه لا يدري
أخلصت النجاسة منه بواسطة الماء أم لا؟

لكن لا يقع الاشتباه الى سابع أرض، لأنَّ الماء لا ينفذ هذا النفوذ كما هو ظاهر، بل يحصل الاشتباه الى
موضع لا يضمن وصول الرطوبة إليه، ثمَّ لا يقع اشتباه بعد ذلك، وعلماؤنا رحمهم الله تعالى، إنَّما نصوا على عدم
صحة التيمم في هذا المقام في صورته واحدة وهي الأرض التي أصابتها نجاسة فيبست وذهب أثرها، قالوا:
إنَّها تجوز الصلاة عليها، ولا يجوز التيمم منها^(٥)، ويؤيد ما قلنا اتفاق المفسرين من علمائنا رحمهم الله تعالى

(١) ينظر: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي (ت ١٢٣١هـ)،
المحقق: محمد عبد العزيز الخالدي: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ١٤٩/١.

(٢) التيمم في اللغة: مطلق القصد. ينظر: لسان العرب، لابن منظور (٢٢/١٢)، والمصباح المنير، للفيومي (٦٨١/٢). وفي
الشرع: قصد الصعيد الطاهر واستعماله بصفة مخصوصة لإزالة الحدث، والتعبُّد لله تعالى بقصد الصعيد. وقال الشافعي:
ولا يقع اسم صعيد إلا على تراب ذي غبار.

ينظر: الأم، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف (ت:
٢٠٤هـ): دار المعرفة - بيروت، ط ٣، ١٤١٠هـ، (٦٦/١). قال أبو إسحاق الزَّجاج: الصعيدُ ليس هو التُّراب، إنَّما هو وَجْهُ الأرض،
ترابًا كان أو غيره. ينظر: معاني القرآن وإعرايه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت: ٣١١هـ)، المحقق: عبد
الجليل عبده شلبي: عالم الكتب - بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م. (٥٦/٢).

(٣) الصعيد لغة: وجه الأرض ترابا كان أو غيره، قال الزجاج: ولا أعلم اختلافا بين أهل اللغة في ذلك. ينظر: المصباح المنير،
والمغرب، مادة: "صعد". ٣٣٩/١.

(٤) ينظر: المحيط البرهاني في الفقه العماني، ١٤٤/١.

(٥) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ٢٣٨/٢.

كالعلامة حافظ الدين النسفي^(١) في المدارك^(٢)، والعلامة أبي السعود أفندي^(٣) مفتي الديار الرومية في تفسيره، وغيرها، على أن المراد^(٤) بالصعيد الطيب في قوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء الآية ٤٣].

هو الطاهر ولا نزاع في حصول الطهارة بالماء ونحوه^(٥)، وإنما النزاع في مثل طهارة الأرض باليبس وذهاب الأثر، فإن بعضهم يراه، مطهراً^(٦)^(٧)، وبعضهم يراه: مقلداً، واختلف الترجيح فلعل علة عدم جواز التيمم عدم القطع بطهارتها، وأيضا ذكر صاحب النهر في شرح هذه المسألة أن علماءنا قالوا: لو احترقت تلك الأرض

(١) أبو البركات حافظ الدين النسفي هو عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (٧١٠هـ - ١٣١٠م) فقيه حنفي، ولقب بأبي البركات، ظهر في مدينة نسف في أوزبكستان، يعتبر أحد الزهاد المتأخرين، والعلماء العاملين، ومتكلم أصولي من فقهاء الحنفية من أهل إيذج (بلدة بين خوزستان وأصبهان) ووفاته فيها ونسبته إلى «نسف» من بلاد ما وراء النهر بين جيحون وسمرقند. تتلمذ على شيوخ كثيرين من أمثال الوجيه الرازي، وشمس الأئمة الكردي، والسراج الثقفي، والزين البدواني وروى الزيادات عن أحمد بن محمد العتابي وسمع منه الصغناقي وحج وظهرت فضائله، ورحل إلى بغداد. كان واسع العلم كثير المهابة وسيدا في الفقه والأصول وبارعاً في الحديث، وكان محبا للصوفية، وعزر ابن أبي حجلة لكلامه في ابن الفارض. اختلف في وفاته، قيل: ٧٠١هـ، وقيل: ٧١٠هـ.

(٢) ينظر: تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بدوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م ٤٣١/١.

(٣) أبو الشعود، محمد بن محمد بن مصطفى العمادي، المولى أبو السعود (٨٩٨ - ٩٨٢هـ): مفسر شاعر، من علماء الترك المستعربين. ولد بقرب القسطنطينية، ودرس ودرس في بلاد متعددة، وتقلد القضاء في بروسة فالقسطنطينية فالروم ايلي. وأضيف إليه الإفتاء سنة ٩٥٢هـ وكان حاضر الذهن سريع البديهة: (كتب الجواب مرارا في يوم واحد على ألف رقعة) باللغات العربية والفارسية والتركية، تبع لما يكتبه السائل. وهو صاحب التفسير المعروف باسمه وقد سماه (إرشاد العقل السليم إلى مرآيا الكتاب الكريم - ط) ومن كتبه (تحفة الطلاب - خ) في المناظرة، و (رسالة في المسح على الخفين - خ) و (رسالة في مسائل الوقوف - خ) وأخرى في (تسجيل الأوقاف - خ) و (قصة هاروت وماروت - خ) وشعره جيد خلص كثير منه من ركافة العجمة. وكان مهيبا حظيا عند السلطان. وهو مدفون في جوار مرقد أبي أيوب الأنصاري. ينظر: شذرات الذهب في اخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد بن العماد، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرنؤوط: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م ٥٨٤ / ١٠، والأعلام للزكلي، ٥٩/٧.

(٤) في النسخة (ب) المواد

(٥) ينظر: تفسير أبي السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت: ٩٨٢هـ): دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٨٢/٢.

(٦) سقطت من النسخة ب

(٧) ينظر: درر الأحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامر بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (ت: ٨٨٥هـ): دار إحياء الكتب العربية، (د، ت، ط)، ٤٦/١.

بالنار فتيمم بذلك التراب جاز على الأصح^(١) انتهى.

وأما إفتاء الشيخ المرحوم بعدم جواز التيمم من الأرض المطهرة بالماء فليس خالياً عن سند، بل هو مفهوم، ومن التعليل الذي ذكره في النهر وغيره هو أن الصعيد قبل التنجس كان طاهر أو طهوراً، وبالتنجس زال الوصفان، وبالجفاف تثبت الطهارة شرعاً [فبقى^(٢) الآخر، والتيمم لا يجوز إلا بالطهور^(٣) انتهى].

وهذا قد يفيد صحه ما افتى به الشيخ رحمه الله، وإنَّ المراد بالصعيد الطيب في الآية الكريمة الصعيد الذي لم تمسه نجاسة قط^(٤)، ولكن قد ذكر بعده الفرع الذي قدمناه عنه فلم يبق التعليل على مفاده، وأيضاً لم يوافق عليه المفسرون كما علمت، ومع ذلك هذا التعليل غير متفق عليه، بل بعض شراح الهداية^(٥) علل عدم الجواز بأنَّ الطهارة في الأرض باليبس وذهاب الأثر إنما بنت بخبر الواحد وخبر الواحد لا يزداد به على الكتاب بخلاف المشهور والمتواتر كما هو مفصل في كتاب الأصول، وأراد بخبر الواحد أثر عائشة t- وغيرها زكاة الأرض يبسها، أي أطهارتها يبسها^(٦)، وهذه المسألة قد أطلقنا فيها عنان الفكر حين مررنا عليها في العدد والفرد أثناء الدرس بالمسجد النبوي بحضرة الأذكياء من عرب وعجم، وحررنا ردّاً ما في النهر بما قدمناه وغيره^(٧)، ورد ما ذكره بعض شراح الهداية بأنَّ خبر العدل مقبول كطهارة الماء، وأن هذا ليس من باب الزيادة على الكتاب، وواجبنا المصير إلى ما قلنا في التعليل من عدم الجزم بطهارتها باليبس وذهاب الأثر، وعبارة الخانية وغيره: الأرض إذا انتجست ببول، أي مثلاً واحتاج الناس إلى غسلها، فإن كانت رخوه يصب

(١) ينظر: النهر الفائق شرح كنز الدقائق، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت ١٠٠٥هـ)، المحقق: أحمد عزو عناية: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ١/١٤٥.

(٢) في النسخة (أ)، فبشي.

(٣) ينظر: فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت: ٨٦١هـ): دار الفكر: (د.ت. ط)، ١/٢٠٠. وابن نجيم المصري، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ١/٢٢٧.

(٤) ينظر: تفسير الإمام الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفزان (رسالة دكتوراه): دار التدمرية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦م، ٢/٧٢١.

(٥) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت: ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف: دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان، ١/٢٨.

(٦) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمي في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان / دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، ط ١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ١/٢١١. والعناية شرح الهداية، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (ت: ٧٨٦هـ): دار الفكر، (د.ت. ط)، ١/١٩٩.

(٧) النهر الفائق شرح كنز الدقائق، ١/١٤٥.

الماء عليها ثلاثة فتطهر^(١)، وَإِنْ كَانَتْ صُلْبَةً، قَالُوا: يصب الماء عليها وتذلك، ثم تنشف بصوف أو خرقة. يفعل ذلك ثلاث مرات فتطهر، وَإِنْ صُبَّ^(٢) عَلَيْهَا مَاءٌ كَثِيرٌ حتى تفرقت النجاسة ولم يبق ريحها ولا لونها وتركت حتى جفت طهرت، وكذا إذا أصابها المطر فجفت هكذا، ذكره قاضي خان^(٣)، وغيره من غير تفرقه في أمر الطهارة بين صلاة، وتيمم، ومن أكثر المراجعة والتصفح لكتب المذهب اتضح له ما قلنا، وما في ذا العمر الله مرية، وليس وراء عبدان قرية، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى سائر الأنبياء والملائكة أجمعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين والحمد لله رب العالمين.

* * *

(١) وذهب الحنابلة في الصحيح عندهم إلى أن النجاسة إذا كانت على الأرض تطهر بزوال عينها أو بمكاثرة الماء عليها، ولا يعتبر العدد، جاء في كشف القناع: وتطهر أرض متنجسة بمائع كبول أو نجاسة ذات جرم أزيل ذلك عنها، ولو كانت النجاسة من كلب أو خنزير، ويظهر صخر وحيطان وأحواض ونحوها بمكاثرة الماء عليها، أي: المذكورات من الأرض والصخر وما عطف عليها.. بحيث يغمرها من غير عدد، ولم يبق للنجاسة عين ولا أثر من لون أو ريح، فإن لم يذهب لم تطهر إن لم يعجز عن إزالتها أو إزالة أحدهما. ينظر: كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال: دار الفكر- بيروت، ١٤٠٢هـ، ١/١٨٥.

(٢) في النسخة (أ) صبت.

(٣) ينظر: الفتاوى الهندية: لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي: دار الفكر- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣١٠هـ، ٤٣/١.

الخاتمة

- الحمد لله حمدا كثيرا على إتمام نعمته ومنه على الخلق أجمعين ، والصلاة والسلام على سيد الأنام محمد ابن عبد الله المبعوث للناس أجمعين.
- ١- كانت الدراسة رغم قلت مصادرهما وندرتهما أنّها بينت اسم ونسب المؤلف على خلاف من سبقني بدراسة سيرة المؤلف
- ٢- كان المؤلف من أهل غزة من عائلة أهل علم، فكان جده خليل الكساب من شيوخ غزة، فسافر الى مصر والتحق بلجامع الأزهر، فكان طالبا واستاذا فيه ، ثم ارتحل إلى المسجد النبوي عمل في التدريس، فكان رئيس الدرسين فيه، وتلمذ على يده كثيرا من العلماء في عصره.
- ٣- ألف كثير من الكتب في الفقه والحديث والتفسير والعلوم الشرعية الأخرى.
- ٤- كانت مجموع رسائله لها قيمة عظيمة الفائدة للعلماء الذين نهلوا من منهله العذب في الفقه وعلوم الحديث وغيره.

* * *

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
١. الأذكار، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط رحمته الله: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، طبعة جديدة منقحة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٢. الأزهر في ألف عام، الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي، عالم الكتب بيروت، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
٣. أسلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ«كاتب جلبي» وبـ«حاجي خليفة» (ت ١٠٦٧هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرناؤوط: مكتبة إرسیکا، إستانبول - تركيا.
٤. الاعلام للزركلي. خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة، ٢٠٠٢م.
٥. الأم، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ): دار المعرفة - بيروت، ط: ٣: ١٤١هـ/١٩٩٠م.
٦. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت: ٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، (د.ت).
٧. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨هـ): دار الكتاب الإسلامي، ط ٢، (د.ت).
٨. ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ)، عنى بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالتقاي رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان. (د.ت)
٩. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ): دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
١٠. تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطْلُوبغا السوداني (ت: ٨٧٩هـ)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم - دمشق، الطبعة ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

١١. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
١٢. تفسير أبي السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت: ٩٨٢هـ): دار إحياء التراث العربي - بيروت، (د.ت).
١٣. تفسير الإمام الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المكي (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفران (رسالة دكتوراه): دار التدمرية - السعودية، ط: ١٤٢٧-٢٠٠٦م.
١٤. تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: ٧١٠هـ)، حققه يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
١٥. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط، ٢٠٠١ م.
١٦. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.
١٧. جامع الشروح والحواشي، عبد الله بن محمد الحبشي اليماني، دار المنهاج، السعودية، الطبعة الأولى.
١٨. حاشية الدسوقي، على مختصر المعاني لسعد الدين التفتازاني (ت: ٧٩٢ هـ)، محمد بن عرفة الدسوقي، المحقق: عبد الحميد هندراوي: المكتبة العصرية، بيروت.
١٩. حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي - (ت ١٢٣١ هـ)، المحقق: محمد عبد العزيز الخالدي: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
٢٠. حاشيتا قليوبي وعميرة، أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة: دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٢١. حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني (ت: ١٣٣٥هـ)، حققه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار - من أعضاء مجمع اللغة العربية: دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
٢٢. درر الحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (ت: ٨٨٥هـ): دار إحياء الكتب العربية، الطبعة: (د.ت.ط).

٢٣. رد المحتار على الدر المختار، لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز (ت: ١٢٥٢هـ): دار الفكر-بيروت، ط ٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، «الدر المختار للحصفي شرح تنوير الأبصار للتمرتاشي» بأعلى الصفحة يليه - مفصلاً بفاصل - حاشية ابن عابدين، عليه، المسماه «رد المحتار».
٢٤. سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (ت: ١٢٠٦هـ)، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط ٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٢٥. سير أعلام النبلاء. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن قَائِمَاز الذهبى (ت: ٧٤٨هـ): دار الحديث-القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
٢٦. شذرات الذهب في اخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد بن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٢٧. الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ): دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤٢٢ - ١٤٢٨هـ.
٢٨. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ): منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت.
٢٩. العناية شرح الهداية، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي (ت: ٧٨٦هـ): دار الفكر، (د.ت، ط).
٣٠. الفتاوى التاتارخانية، الشيخ عالم بن العلاء الاندريني الدهلوي الهندي (ت ٧٨٦هـ)، اعتنى ابه عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية / بيروت.
٣١. الفتاوى الهندية: لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي: دار الفكر- بيروت، ط ٢، ١٣١٠هـ.
٣٢. فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت: ٨٦١هـ): دار الفكر، (د.ت، ط).
٣٣. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، محمد عبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسنی الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، المحقق: إحسان عباس: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: ٢، ١٩٨٢، ١٠٦/١.
٣٤. فيض الملك الوهاب المتعالي، بأنباء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي، الشيخ أبو الفيض عبد الستار بن عبد الوهاب البكري الصديقي، الهندي المكي الحنفي، ١٢٨٦ - ١٣٥٥هـ، دراسة وتحقيق، أ. د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، ط ٢، ١٩٨٧.

٣٥. كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٣٦. كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال: دار الفكر - بيروت، ١٤٠٢هـ.
٣٧. اللباب في شرح الكتاب، عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني، المحقق: محمود أمين النواوي، دار الكتاب العربي، (د.ت، ط).
٣٨. المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي) أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ): دار الفكر، طبعة الثانية، ١٩٩٨م.
٣٩. محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرّي (ت: ٧٨٦هـ): دار الفكر، الطبعة: (د.ت.ط).
٤٠. المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (ت: ٦١٦هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
٤١. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٤٢. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين بن منظور الأنصاري (ت: ٧١١هـ): دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.
٤٣. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ): المكتبة العلمية - بيروت.
٤٤. معاني القرآن أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد (ت: ٣٣٨هـ)، المحقق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.
٤٥. معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت: ٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي: عالم الكتب - بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٤٦. معجم المطبوعات العربية والمعرّبة. يوسف بن إيلان بن موسى سركيس (ت: ١٣٥١هـ): مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦هـ - ١٩٢٨م.
٤٧. معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المحقق: عبد السلام محمد هارون: دار

الفكر، ط١: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٤٨. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني (ت: ٩٧٧هـ): دار الكتب العلمية، ط١ ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٤٩. المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت: ٦٢٠هـ): دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٥.

٥٠. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٢هـ.

٥١. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزياعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزياعي (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت / دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة - السعودية، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٥٢. النهر الفائق شرح كنز الدقائق، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت ١٠٠٥هـ)، المحقق: أحمد عزو عناية: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٥٣. الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت: ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف: دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان (د.ت).